

بما صرح من قوله صلى الله عليه وسلم كل امرئ الى حاله
يرتم به لا يبدأ فيه باحد الله فهو اقدم وفي رواية اقطع
وفي اخرى ان تراي قليلا البركة وفي اخرى بتسليم الله
الرحمن الرحيم وفي اخرى بذكر الله وبها تبين ان المراد
البداية باي ذكر كان وقرن الحمد بجملة اشارة الى
الحمد ان الله تعالى يستحق هذا تلا بواسطه شيء اخر واثر
تعيين الحمد على الشكر لان الحمد يجمع الفضائل وهي الصفات
التي لا يتعدى اثرها للغير والفواضل وهي الصفات
للتقدير والشكر يختص بالخير **الذي فرض اي وجب**
علينا معشرا لا مزايا علينا لا اخصه في شركه
تعلم ما يحتاج اليه لما شرتنا لا سببا لما بق العبادات
يجب على كل مكلف تعلم ما يكثر وقوعه من شروطها و
اركانها فوراً في الفوري وموسعاً في الموسع كالحج والممالة
والمناخه وغيرها لا يجب تعلم ذلك فيه الا على من زاد
التبس به من اراد ان يتزوج امرأه ثانية لا يحل له حتى
يعلم غالباً حكمها القسم ونحوه وعلى هذا ففسق ما لا يحل
على الكفاية بمعنى انما اذا قام به البعض سقط عن الباقيين
فعدم سائر شرائع **الاسلام** وما يتوقف معرفتها والتمسك
عليه كالنحو وغيره والشرايع جمع شريعة وهي لغة شريعة

الكليلة فلهذا ينبغي ان يعظم المسلم
بسم الله الرحمن الرحيم وهو قوله
واضعا لخاصة هو في بعض ما علم
انه به عليه لما في له تميز
اي سبيل الزود من عينا
تجوز شجاعة والوضوح والوضوح
على مكانه هو وقت العلو
وتبني ذلك الشئ
فقد وردت في الحاشية
المراد بالاسلام
الاسلام في قوله
الاسلام في قوله
الاسلام في قوله

الماء
رودة

الماء وشراً ما شرعه الله لعباده من الاحكام فالاضافة
بينانية او بمعنى الازم وهو اني اذا اسلام الاتقياد وتعرف
الشريعة ايضا بانها وضع الي سائق لدوى لعقول باختلاف
المجود الى ما يصلح معاشهم ومطاميرهم **تعلم معرفة** جميع احكام
صحة العاطلة والمناخه والجنائز وما يتعلق بكل **وقاسدا**
وانما وجب على الكفاية ذلك عينا او كفاية **لتعريف** اي معرفة
احكام الشامل للواجب والمندوب والمباح والمكروه وظاهر
الاولى **واخر** احكامه بفعل الاحكامه ويجتنب احكامه وفي نسخة
من احكامه اي لتمييز الاحكام الطيب من احكام النجس **وجمل**
مال اي عاقبة من علم ذلك **وعمل** به الخلود في دار السام
على ايسر حال واهناه من غير كدر يصيبه في قبره وما يعون
بخلاف من لم يعلم ذلك وعلمه ولم يعمل به فان اسلامه
وان كان متكفوا له بالخلود ايضا في دار السام وهي الجنة
الا انه قد يكون بعد مزيد عذاب وهو اخذ **وجمل** نصير
اي رجوع او قرار **من خالفه وعصاه** عطف تفسر **دار**
الانتقام وهي النار دائما ان كانت مخالفتها بالكفر والا
فبعض كونها مصيره انه يستحق ذلك ان لم يعف عنه **واشهد**
اعا علمه **وابين ان لا اله الا الله** لا يعبد بحق في الوجود **الا الله**
او **لا شريك له** في ذاته ولا وصف في صفاته **المتنان** اي

الماء وشراً ما شرعه الله
لعباده من الاحكام فالاضافة
بينانية او بمعنى الازم
وهو اني اذا اسلام الاتقياد
وتعرف الشريعة ايضا بانها
وضع الي سائق لدوى لعقول
باختلاف المجود الى ما يصلح
معاشهم ومطاميرهم

الاسلام في قوله
الاسلام في قوله
الاسلام في قوله

الماء

الماء

الماء



الماء